

بحوث في فقه الرجال

[156] الحكمة. وإلى غير ذلك من الشواهد الكثيرة التي يحصل عليها المتتبع والتي تشكل بمجموعها دليلاً قطعياً على بطلان دعوى قطعية أو صحة كتابي الشيخ (قده). - وعليه يتحصل أن حال الكتب الأربعة حال غيرها من الكتب ولا بد من إعمال النظر والاجتهاد في رواة أسانيدها وتمييز العليل والسقيم من الصحيح والمعتمد على طبق القواعد الاجتهادية الملتزم بها. _____